

امتحان مقياس قانون الوظيفة العامةالقضية:

- التحق السيد (رضا) بمديرية التجارة في إحدى الولايات كموظف بموجب قرار تعيين من السلطة المخولة قانونا بتاريخ 01-01-2008، ونصب في مصلحة مراقبة الأسعار والجودة التابع لهذه المديرية، المصلحة التي تقوم بزيارات تفتيشية فجائية للمتاجر قصد مراقبة الأسعار وجودة السلع المعروضة.
- بتاريخ 01-05-2008 شكلت لجنة للقيام بزيارة تفتيشية فجائية يوم 03-05-2008 لمتاجر (حي البساتين) وأختير (رضا) من بين أعضائها وعين السيد (كمال) كرئيس لهذه اللجنة.
- بعد الاجتماع اتصل (رضا) بأحد تجار (حي البساتين) وأبلغه بالأمر.
- بتاريخ 03-05-2008 توجهت اللجنة إلى متاجر (حي البساتين) بواسطة سيارة المصلحة، فعلم رئيس اللجنة السيد (كمال) من أصحاب المتاجر أنهم كانوا على علم مسبق بهذه الزيارة حيث أبلغهم (رضا)، فغضب (كمال) وقام بإنزال (رضا) من سيارة المصلحة بالقوة.
- وبعد رجوع اللجنة تفتيشية إلى مقر المديرية تم إعداد تقرير بالحادثة بنفس التاريخ.
- بتاريخ 01-09-2008 قرر المدير توجيه توبيخ للسيد (كمال) وأحال السيد (رضا) إلى المجلس التأديبي.

الأسئلة:

على ضوء المعطيات الواردة في القضية ومعلوماتك من المقياس أجب على الأسئلة في حدود 50 سطر:

- 1- ما هي الأخطاء المهنية الواردة في القضية والموجبة للمتابعة التأديبية؟ علل بأساس قانوني. (02 نقطتين)
- 2- في أي درجة تصنف الأخطاء المهنية الواردة في القضية ؟ علل بأساس قانوني. (02 نقطتين)
- 3- ما هي العقوبات المقررة للخطأ الذي ارتكبه السيد (رضا) ؟ علل بأساس قانوني. (02 نقطتين)
- 4- ما رأيك في العقوبة التي سلطت على السيد (كمال) ؟ علل بأساس قانوني. (04 نقاط)
- 5- لو كنت مدفعا عن السيد (رضا) ما هي الدفوع التي ستقدمها ؟ علل بأساس قانوني. (04 نقاط)
- 6- هل هناك احتمال بأن يفقد السيد (رضا) وظيفته ؟ علل بأساس قانوني. (04 نقاط)

• التنظيم ووضوح الخط (02 نقطتين)

• تنشر الإجابة النموذجية يوم 2011/02/02 على الساعة 11.00

بالتوفيق، أستاذ المقياس

الإجابة النموذجية

- I- ما هي الأخطاء المهنية الواردة في القضية والموجبة للمتابعة التأديبية؟ علل بأساس قانوني. (02 نقطتين)**
وردت في القضية خطأين مهنيان موجبين للمتابعة التأديبية وهما:
- 1- خطأ إفشاء الأسرار المهنية الذي ارتكبه السيد (رضا)، ونصت عليه المادة 180 الفقرة 04 من القانون الأساسي العام للوظيفة العامة. (01 نقطة)
- 2- خطأ ارتكاب أعمال عنف على أي شخص في مكان العمل الذي ارتكبه السيد (كمال) ، ونصت عليه المادة 181 الفقرة 02 من القانون الأساسي العام للوظيفة العامة. (01 نقطة)
- II- في أي درجة تصنف الأخطاء المهنية الواردة في القضية ؟ علل بأساس قانوني. (02 نقطتين)**
- 1- خطأ إفشاء الأسرار المهنية الذي ارتكبه السيد (رضا) يصنف كخطأ من الدرجة الثالثة حسب نص المادة 180 الفقرة 04 من القانون الأساسي العام للوظيفة العامة. (01 نقطة)
- 2- خطأ ارتكاب أعمال عنف على أي شخص في مكان العمل الذي ارتكبه السيد (كمال) يصنف كخطأ من الدرجة الرابعة حسب نص المادة 181 الفقرة 02 من القانون الأساسي العام للوظيفة العامة. (01 نقطة).
- III- ما هي العقوبات المقررة للخطأ الذي ارتكبه السيد (رضا) ؟. علل بأساس قانوني (02 نقطتين)**
- خطأ إفشاء الأسرار المهنية الذي ارتكبه السيد (رضا) يصنف كخطأ من الدرجة الثالثة والعقوبات المقررة له حسب نص المادة 163 الفقرة 03 من القانون الأساسي العام للوظيفة العامة (0.5 نقطة)، هي:
- *-التوقيف عن العمل من أربعة (4) إلى ثمانية (8) أيام، (0.5 نقطة)
- *-النتزير من درجة إلى درجتين، (0.5 نقطة)
- *-النقل الإجباري. (0.5 نقطة)
- VI- ما رأيك في العقوبة التي سلطت على السيد (كمال) ؟ علل بأساس قانوني (04 نقاط)**
- العقوبة التي سلطت على السيد (كمال) ليست العقوبة القانونية المناسبة للخطأ الذي ارتكبه الذي يصنف كخطأ من الدرجة الرابعة وكان من المفروض:
- 1- إحالة السيد (كمال) إلى المجلس التأديبي حسب نص المادة 165 القانون الأساسي العام للوظيفة العامة (01 نقطة)

2- العقوبات المقررة له حسب نص المادة 163 الفقرة 04 من القانون الأساسي العام للوظيفة العامة هي :

* التنزيل إلى الرتبة السفلى مباشرة. (0.5 نقطة)

* التسريح. (0.5 نقطة)

3- كما يمكن أن تسلط عقوبات أخرى على السيد (كمال) بموجب القانون الأساسي للسلك الذي ينتمي إليه

وهذا حسب المادة 164 من القانون الأساسي العام للوظيفة العامة. (02 نقطتين)

V- لو كنت مدفعا عن السيد (رضا) ما هي الدفوع التي ستقدمها ؟ علل بأساس قانوني (04 نقاط)

يؤسس الدفاع عن السيد (رضا) أمام المجلس التأديبي على دفع قانوني، المتمثل في سقوط الخطأ المنسوب للسيد

(رضا) وذلك لأن المجلس التأديبي أخطر بتقرير الخطأ الذي ارتكبه السيد (رضا) بعد مضي أجل خمسة

وأربعين (45) يوما ابتداء من تاريخ معاينة الخطأ. حسب المادة 166 من القانون الأساسي العام للوظيفة العامة.

IV- هل هناك احتمال بأن يفقد السيد (رضا) وظيفته ؟ علل بأساس قانوني. (04 نقاط)

- إن السيد (رضا) لا يزال في فترة التربص التي تمتد سنة (12 شهر) بعدها يرسم الموظف أو تجدد فترة

التربص لمرة واحدة فقط أو يسرح حسب نص المادة 84 من القانون الأساسي العام للوظيفة العامة.

- خلال هذه الفترة يكون الموظف المتربص في فترة تجريبية للتأكد من إمكانياته للتقاد الوظيفة فإذا تبين للسلطة

التي أصدرت قرار تعيينه انه غير مناسب للوظيفة كأن يرتكب أخطاء مثل حالة السيد (رضا) في هذه

القضية فلها أن تسرحه بدون دون إشعار مسبق أو تعويض حسب نص المادة 85 من القانون الأساسي

العام للوظيفة العامة.

• التنظيم ووضوح الخط (02 نقطتين)

• كل طعن يقدم عقب إعلان النتائج يعاد دراسته بدقة على أساس هذه الإجابة النموذجية.